فمن عنده فلا يتحقق بغير طهارة ولو استخلف غيره دام المتقدم على
ركوعه وسجوده قوله سجدة اي صلبية او تلاوية وقيد بالذكر في
الركوع والسجود لانه لو ذكر صلبية في القعود الاخير فسجدها ارتفض
كما لو تذكر في الركوع انه لم يقرا السورة فعاد لقراءتها ارتفض كما لو
تذكر في الركوع انه لم يقرا السورة فعاد لقراءتها ارتفض ما كان فيه
وله ان يقضي السجدة عند التذكر وله ان يوخرها الى اخر الصلاة
فيقضيها ثم يتشهد لان محل السجود وقوعا في الواجبات ان التلاوية كالصلبية
في رفع القعود بخلاف السهوية فانها ترفع التشهد فقط قوله لم يعدهما
وسجد للسهو اعادا ولم يعد لتركه واجب الترتيب في ما شرع مكررا سهو
من قوله لكان احسن لان او لاحد الشيئين او الاشياء فالمناسب عود
الضمير منفردا قوله وتعين المأموم الواحد اي لو صلح للامامة والا
فسدت صلاة المقتدي دون الامام على الاصح لبقاء الامام اماما والمؤتم
بلا امام هذا اذا لم يستخلفه فان استخلفه فصلاة الامام والمستخلف
باطلة اتفاقا شرنبلالي وشرحه قوله صار اماما مطلقا مقيدا بما اذا خرج
الامام من المسجد لما مر انه اذا لم يخرج فهو على امامته حتى لو توضأ
في المسجد وعاد الى مكانه صح ولو احد تاما وخرجا منه فسدت صلاة
المقتدي دون الامام تجنيس باب ما يفسد الصلاة وما يكره فيها
شروع في العوارض الاختيارية بعد الفراغ من السماوية وقدمها لانها
اعرف في العارضية قوله يفسد الصلاة كلا او بعضا ليشمل سجود
التلاوة والسهو قوله التكلم هو النطق بحرفين او حرف مفهوم كق
وع امرا ولو استعطف كلبا او هرة او ساق حمارا لا تفسد لانه صوت
لا هجاء له در ولو لزمته عقرب فقال بسم الله فسدت وقيل لا
وعليه الفتوى بحر قوله ساهيا بان يقصد كلام الناس ساهيا عن انه
في الصلاة والغالب عن صورة النسيان انه يتنبه بادنى تنبيه فهو
ساه

ساه والا لا بعد الغالب فهو ناس ولا فرق بينهما في حكم الشرع عناية
وانما ذكر الساهي هنا مع ان السهو من السماوية لمناسبة بينه وبين العامد
من حيث الحكم لان كلا منهما يفسد الصلاة اتفاقا قوله او مخطئا بان
يقصد القراءة فجرى على لسانه كلام الناس قوله وقال الشافعي لا تفسد
لقوله عليه الصلاة والسلام رفع عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا
عليه ولنا قوله عليه الصلاة والسلام ان الله يحدث من امره ما يشاء
وانه قد احدث من امره ان لا تتكلموا في الصلاة والمراد من رفع الخطا
واخويه رفع الاثم اذ ذات ذلك لا ترتفع زيلعي قوله والدعاء بما يشبه
كلامنا من عطف الخاص على العام اهتماما بشانه وورد اعلم ان ما الله حموي
قوله اه بالمد مع كسر الهاء او بالقصر مع سكونها حموي وفي الكفاية الانين
صوت المتوجع اشتكى وعليه فلا يختص بلفظ اه قوله والتاوه مثل
التأفيف وهو ان يقول اوه بضم الهمزة وكسر الفاء قوله اوه بسكون الواو
وكسر الهاء الثاني وفيه ثلاث عشرة لغة ذكرها الحلبي في شرح المنية
قوله وبكائه في الصحاح البكاء يمد ويقصر فاذا مددت اردت الصوت
الذي مع البكاء واذا قصرت اردت الدموع وخروجها قوله مصيبة مطلقا
اي في نفسه او ماله والوجع المرض والمصيبة ما يصيب الانسان من كل ما
يؤذيه من موت ومرض ونحو ذلك وعلى هذا اشكل العطف باو لان عطف
العام على الخاص شرطه الواو خاصة دخول الحموي الواو وحتى ليس بصحيح
بل ذكر في عطف الخاص على العام قوله لا من ذكر جنة او نار ولو وسوسه
الشيطان نحو قل ان من امور الدنيا فسدت لا من امور الاخرة نهر ولو اعجبته
قراءة الامام فجعل يبكي ويقول بلى او نعم او اري لا تفسد سراجية لدلالته
على الخشوع قوله على حرفين ولو زادت على حرفين افسدت على كل حال عناية
قوله وحروف الزوائد الاضافة بيانية وسميت زوائد بمعنى ان الحرف

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1